

الصلوة على بعض الميت

وإن وُجد بعض ميت لم يُصلَّى عليه فكَكْلَه، إلا الشعر والظفر والسن، فَيُغسل، ويُكفن، ويُصلَّى عليه، ثم إن وجد الباقِي فكذلك، ويُدفن بجنبه. روي أن أهل مكة ألقى عليهم طائر يد إنسان؛ طائر حمل هذه اليد وألقاها عليهم في مكة فعرفوا صاحبها بالخاتم، كان فيها خاتم، فصلوا على اليد، وكان من الذين قُتلو في وقعة الجمل؛ لأن وقعة الجمل كانت في العراق هذا الطائر حمل هذه اليد حتى ألقاها قرب مكة فصلوا عليها؛ فدل على أنَّ من وُجد منه قطعةٌ صُلُّى على تلك القطعة، وكُفِّنت ودُفنت، فإذا وُجدت قطعةٌ أخرى صُلُّى عليها، وإذا وجدت جثته صُلُّى عليها أيضاً. وقيل: إنه لا يصلَّى على القطع التي تقطع في الحياة، ولا يحصل بها الموت يعني: كاليد والرِّجل تُقطع من الإنسان وهو حي ويعيش، فإنْ عُرف أنه قد مات صُلُّى عليها، وأما إذا لم يُعرف، يمكن أن هذه قطعت يده لسرقة، أو قطعت قصاصاً فلا يُصلَّى عليها.. تُدفن، وكذا إذا قُطعت رجله لطلب، أو لأكلة كما قُطعت رجل عروة بن الزبير فإنه على المشهور لا يصلَّى عليها، ولكنها تُكفن وتُدفن. نعم.